

المركز الوطني لحقوق الانسان في الاردن لا بد من الرقابة القضائية لمنع التعذيب والغاء قانون منع الجرائم

طالب المركز الوطني لحقوق الانسان بيلغاء قانون منع الجرائم أو تعديله، ولغاء عقوبة الحجز الانفرادي، والنص صراحة على حق ضحايا التعذيب بالتعويض المباشر من الدولة، وبسط الرقابة القضائية على قرارات التوقيف الإداري وصلاحيات الحكام الإداريين الضبطية. كما دعا في التقرير الدوري السابع للمركز الوطني لحقوق الانسان حول أوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل وأماكن التوقيف المؤقت لضمان احترام القرارات القضائية والأحكام النهائية بالبراءة أو عدم المسؤولية والالتزام بها، والأخذ بمبدأ ملاءمة الإجراء الضبطي والخطورة الجرمية عند فرض الإقامة الجبرية من قبل الحكام الإداريين.

وطالب بنقل صلاحية فرض الإقامة الجبرية إلى السلطة القضائية، وإحالة المتهمين والمشتبه بهم للإدعاء العام ضمن المدة المحددة في قانون أصول المحاكمات الجزائية، والتمسك بالحكام الإداريين بنص المادة (٤) من قانون منع الجرائم من حيث الإجراءات الواجب اتباعها عند اللجوء إلى التوقيف الإداري وذلك فيما يختص بإصدار مذكرة القبض وسماع أقوال الأشخاص ومن ثم إصدار مذكرات التوقيف الإداري.

وشدد على أهمية رفع مظلة الحاكم الإداري عن إجراءات التحقيق التي تقوم بها الشرطة بحيث لا يسمح بالإستمرار بحجز الأشخاص والتحقيق معهم لمدة طويلة بالإستناد لمذكرات التوقيف الصادرة عن الحكام الإداريين.

وفي نطاق التدابير التنفيذية لمناهضة التعذيب أوصى المركز باعتراف الحكومة باختصاص لجنة مناهضة التعذيب المشار إليها في المواد (٢١ و٢٢) من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لسنة ١٩٨٤، والتي تختص بالنظر في بلاغات وشكاوى الدول والأفراد.

والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب، وكذلك البروتوكولين الإضافيين الملحقين بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المتعلقين بإلغاء عقوبة الإعدام، بالإضافة إلى الاعتراف باختصاص اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تلقي شكاوى الأفراد عن الانتهاكات المتعلقة بتلك الحقوق التي تضمنها العهد المذكور (المادة ٤١).

كما دعا إلى إيجاد مركز متخصص لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب وإنشاء صندوق وطني لتعويضهم، وتشكيل لجنة قضائية مستقلة للتحقيق في قضايا التعذيب لضمان عدم افلات مرتكبي جرائم التعذيب من العقوبة.

التدابير التشريعية لمناهضة التعذيب البيئة الاحتجاجية

أما في مجال البيئة الاحتجاجية في وزارة الداخلية ومديرية الامن العام فقد اوصى التقرير بضرورة اعتماد معيار نوعي لتحديد الطاقة الإستيعابية لمراكز الإصلاح والتأهيل يأخذ بالاعتبار جملة من العوامل والظروف والعلاقات والأوضاع المادية والقانونية مثل: المساحة الكلية لمركز الإصلاح والتأهيل، والمساحة المخصصة لمرافق الخدمات، والمساحة المخصصة لإدارة المركز، والمساحة المخصصة لمبيت كل نزيل، وحجم إدارة المركز بالنسبة لعدد النزلاء، ونوعية ومستوى المرافق والخدمات وأشكال الرعاية المقدمة للنزلاء، وواجبات الجهات المعنية بأوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل، ومدد التوقيف "الحكومية" وكذلك العادات والقيم الإجتماعية وغيرها من العوامل التي تمكن من تطبيق المعايير الدولية في بناء وإدارة السجون ومعاملة السجناء.

ودعا إلى بناء مركز متخصص داخل أي من مراكز الإصلاح والتأهيل لتأهيل مدمني المخدرات وغيرها من المسكرات لعلاجهم ويمكن الاستعاضة عن ذلك بتخصيص قسم لعلاج الحكوميين من المدمنين في المركز الوطني للإدمان.

وفي مجال التشريعات الخاصة بالتدابير غير الاحتجاجية "السلطة التشريعية" دعا إلى وضع التشريعات الخاصة بالتدابير البديلة غير الاحتجاجية، وذلك في عدد من المخالفات والجنح، والحد من العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة واستبدالها بالتدابير الاحترازية والعقوبات المالية والتشغيل خارج السجن.

حقوق النزلاء والموقوفين

وفي مجال حقوق النزلاء والموقوفين في مديرية الامن العام اوصى بمعالجة مشكلة الزيارات من حيث طول انتظار الزوار وطريقة تفتيشهم في مراكز الإصلاح والتأهيل، ووضع آلية لحل مشكلة المراسلات والاتصالات الهاتفية الخاصة بالنزلاء وبعض الموقوفين في أماكن التوقيف المؤقت، ومعالجة موضوع الوجبات الغذائية وكفائتها وخاصة وجبات الفطور والعشاء في مراكز الإصلاح والتأهيل وتوفير تلك الوجبات للموقوفين في أماكن التوقيف المؤقت، ومعالجة مشاكل المياه المخصصة للشرب أو الاستحمام في مراكز الإصلاح والتأهيل وأماكن التوقيف المؤقت، ومعالجة مشاكل الاكتظاظ في مراكز الإصلاح والتأهيل وأماكن التوقيف المؤقت.

ودعا المركز إلى معالجة موضوع الرطوبة وسوء التهوية والنظافة في بعض مراكز الإصلاح والتأهيل وأماكن التوقيف المؤقت، ومعالجة موضوع التهوية الخاص ببعض النزلاء، ومعالجة موضوع نقل وتقييد النزلاء، وتفعيل نظام التصنيف في مراكز الإصلاح والتأهيل وأماكن التوقيف المؤقت، وتمكين الموقوفين من الاستعانة بالمحامين خلال فترة التحقيق الابتدائي لدى المراكز الإدارية الأمنية المختلفة.

وفي بند توصيات عامة دعا المركز إلى تفعيل الدور المناط باللجنة العليا للإصلاح والتأهيل للاطلاع بمهامها المنصوص عليها بالمادة (٣٢) من قانون مراكز الإصلاح والتأهيل، وتوعية الرأي العام حول دور مراكز الإصلاح والتأهيل والعاملين فيها في عملية الإصلاح والتأهيل مع التأكيد على دور المجتمع في هذه العملية المستمرة بعد خروج النزلاء من مركز الإصلاح والتأهيل وذلك من خلال الوسائل الاعلامية المختلفة.

الأهالي

تصدر عن حزب الشعب الديمقراطي الاردني (حشد)



دعوة

دائرة الشباب الديمقراطي الأردني (رشاد)

تتشرف بدعوتكم لحضور الأمسية الرمضانية

وذلك في الساعة الثامنة والنصف من مساء

يوم الأربعاء الموافق ١ / ٩ / ٢٠١٠

في مقر حزب (حشد) الكائن في جبل الحسين - شارع الجليل عمارة رقم ١١٦



يا مسكين يا مواطن شو حملك ثقيل

يا حرام الكهرباء كم هي تتجاهل مصالح الفقراء و المساكين

بالوثائق : فاتورة كهرباء منزل مواطن في الزرقاء 4400 دينار لشهر واحد

البيان	الخصم	دينار
قيمة الاستهلاك	466	4356
فرق اسعار الوقود	0	000
اجرة المسدات	0	200
قيمة الضريبة	38	429
رسم القرضون	1	000
رسم الخدمات	0	000
قيمة الفاتورة	4396	095
حساب الفاتورة	0	000
للقيمة المتبقية	4396	095

البيان	الخصم	دينار
قيمة الاستهلاك	466	4356
فرق اسعار الوقود	0	000
اجرة المسدات	0	200
قيمة الضريبة	38	429
رسم القرضون	1	000
رسم الخدمات	0	000
قيمة الفاتورة	4396	095
حساب الفاتورة	0	000
للقيمة المتبقية	4396	095

سرايا - تفاجأ أحد المواطنين وأثناء وجوده في منزله بالزرقاء من وصول فاتورة كهرباء منزله الواقع في محافظة الزرقاء .

سبب المفاجأة والدهشة التي سيطرت على المواطن كان القيمة الخيالية لفاتورة الكهرباء الصادر عن شركة الكهرباء الأردنية والتي وصلت قيمتها للفترة ما بين ١٩ - ٧ - ٢٠١٠ و لغاية ١٩ - ٨ - ٢٠١٠ الى ما يقرب من ال ٤٤٠٠ دينار أردني دون أن يكون على صاحب المنزل أية ذمم سابقة مستحقة للشركة .

ما يثير الريبة في هذا الموضوع هو أن هذه الحادثة تتكرر للمرة الثانية وهو ما دفع عددا من المواطنين الى التشكيك بدقة فواتير الكهرباء والأجهزة المستخدمة في معرفة قيمة الفواتير والاستهلاك الشهري للمنازل والمكاتب .

سرايا تضع أمام القراء الاعزاء صورة فاتورة الكهرباء بقيمتها التي تتعدى الخيال بالإضافة الى صورة عن قيمة الفاتورة في الشهر الذي سبقه والتي لم تتعد ال "١٢٠ ديناراً" .

البيان	الخصم	دينار
قيمة الاستهلاك	466	4356
فرق اسعار الوقود	0	000
اجرة المسدات	0	200
قيمة الضريبة	38	429
رسم القرضون	1	000
رسم الخدمات	0	000
قيمة الفاتورة	4396	095
حساب الفاتورة	0	000
للقيمة المتبقية	4396	095